



**لائحة العمل مع الوسطاء**

**٢٠٢١**

## المادة (أ)

### التعاريف

**المملكة:** مملكة البحرين.

**الاتحاد:** الاتحاد البحريني لكرة القدم.

**الفيفا:** الاتحاد الدولي لكرة القدم.

**الاتحاد الآسيوي:** الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

**الوسيط:** كل شخص طبيعي أو اعتباري مسجل في الاتحاد ويمثل اللاعبين أو الأندية في المفاوضات بهدف إبرام عقد احتراف أو اتفاقية انتقال أو إعاره سواء كان ذلك بمقابل أو من دون مقابل.

**النادي:** كل نادي رياضي مشهر قانونيا وعضو في الاتحاد.

**اللاعب:** أي لاعب كرة قدم مسجل أو سوف يسجل في الاتحاد.

**اللاعب القاصر:** اللاعب الذي لم يبلغ الثامنة عشر.

**العميل:** أي لاعب أو نادي.

**الإداريون/إداري:** جميع أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان والمدربون والحكام والأشخاص المسؤولين عن الشؤون الفنية والطبية والإدارية في الفيفا والاتحاد الآسيوي والاتحاد أو أي اتحاد كرة قدم تابع لدولة أخرى أو أي رابطة أو نادي.

**العملية أو المعاملة:** إبرام عقد احتراف بين لاعب ونادي أو تجديده أو إبرام اتفاقية انتقال أو إعاره لاعب من نادي إلى آخر.

## المادة (٢)

### نطاق تطبيق اللائحة

- ١- تطبق أحكام هذه اللائحة على استخدام الأندية واللاعبين لخدمات الوسيط في الآتي:
- أ- إبرام عقد احتراف بين لاعب ونادي أو تجديده.
- ب- إبرام اتفاقية انتقال أو إعاره لاعب من نادي إلى آخر.
- ٢- لا يؤثر تطبيق أحكام هذه اللائحة على صحة عقد الاحتراف أو اتفاقية الانتقال أو الإعاره.

## المادة (٣)

### مبادئ عامة

- ١- لكل من اللاعبين والأندية الاستعانة بالوسطاء عند إبرام عقود احتراف أو تجديدها أو إبرام اتفاقيات انتقال أو إعاره.
- ٢- مع مراعاة ما تنص عليه المادة (٦) من هذه اللائحة، يحظر على اللاعبين أو الأندية الاستعانة بخدمات الوسطاء غير المسجلين لدى الاتحاد.
- ٣- يجب على اللاعب أو النادي بذل العناية الواجبة للتحقق من استيفاء الوسيط لجميع الشروط المقررة بموجب هذه اللائحة، بما في ذلك التوقيع على إقرار الوسيط وعقد التمثيل.
- ٤- يحظر إشراك الإداريون أو الاستعانة بهم كوسطاء.

## **المادة (٤)**

### **سجل الوسطاء**

ينشئ الإتحاد سجل خاص بتسجيل الوسطاء وفق أحكام هذه اللائحة، على أن يكون هذا السجل متاح للاطلاع عليه من قبل الجميع.

## **المادة (٥)**

### **شروط ومتطلبات تسجيل الوسيط**

يشترط في كل من يرغب بقاء اسمه في السجل المشار إليه في المادة (٤) من هذه اللائحة أن تتوافر فيه الشروط الآتية:

١- أن يكون حسن السمعة وإذا كان شخصا اعتباريا يجب أن يكون الأشخاص الذين يمثلونه حسن السمعة.

٢- سداد رسم القيد السنوي وقدره ٥٠٠ دينار بحريني للوسيط المواطن و ١٠٠٠ دينار بحريني للوسيط الأجنبي.

## **المادة (٦)**

### **تسجيل كل معاملة**

١- لضمان الشفافية يتم تسجيل كل معاملة يشارك فيها الوسيط.

٢- يشترط لتسجيل كل معاملة ما يلي:

أ- أن يكون لدى الوسيط عقد تمثيل مكتوب يربطه بالعميل، ويجب أن يودع

هذا العقد لدى الإتحاد عند طلب تسجيل المعاملة، كما يجب أن يرفق عقد

التمثيل بعقد الاحتراف أو اتفاقية الانتقال أو الإعارة -بحسب الأحوال-

وذلك عند طلب تسجيل اللاعب.

ب- ألا يكون للوسيط عند تقديم الطلب أي علاقة تعاقدية مع الإتحاد أو الفيفا أو أي اتحاد محلي أو قاري أو أي نادي أو أي جهة أخرى من شأنها أن تؤدي إلى احتمال تعارض للمصالح مع المعاملة محل التسجيل.

ج- تقديم إقرار الوسيط من قبل الأندية أو اللاعبين الذين استعانوا بخدمات الوسيط وفقا للملحقين ١ و ٢ من هذه اللائحة، وأية مستندات أخرى يطلبها الإتحاد.

## المادة (٧)

**الأحوال التي يسمح بممارسة أعمال الوساطة من قبل الأشخاص غير المسجلين**

### **كوسطاء**

استثناء من أحكام هذه اللائحة، يجوز تمثيل اللاعب أو النادي بواسطة شخص غير مسجل كوسيط في الأحوال الآتية:

١- تمثيل اللاعب في المفاوضات أو إعادة المفاوضات الخاصة بإبرام عقد احتراف أو تجديده بواسطة الأب أو الأخ أو الزوجة.

٢- تمثيل اللاعب أو النادي في المفاوضات الخاصة بإبرام عقد احتراف أو تجديده أو

إبرام اتفاقية انتقال بواسطة محامي ممارس ومخول قانونا وفقا للقوانين السارية لتنظيم مهنة المحاماة في البلد الذي يقيم فيه.

## المادة (٨)

### عقد التمثيل

١- يجب أن يشتمل عقد التمثيل -كحد أدنى من المتطلبات- على الآتي:

أ- نوع الخدمة التي سيقوم بها الوسيط (على سبيل المثال: استشارة، أو إيجاد فرص تعاقد مع أندية أو لاعبين، أو أي علاقة قانونية أخرى).

ب- أسماء الأطراف ونطاق الخدمات ومدة سريان العقد وقيمة المكافأة (أجر الوسيط) وآلية السداد وتاريخ توقيع العقد وأحكام إنهاء العقد وتوقيع الأطراف.

ج- يجوز للأطراف الاتفاق على تضمين عقد التمثيل أية أحكام أخرى شريطة أن تكون متفقاً مع أحكام هذه اللائحة ولوائح الاتحاد، ولوائح الفيفا الخاصة بالعمل مع الوسطاء، وكذلك لوائح الاتحاد الآسيوي ذات الصلة، والقوانين المعمول بها في مملكة البحرين.

٢- في حالة كان اللاعب قاصراً، يجب أن يوقع الوصي القانوني للاعب على عقد التمثيل.

٣- يجب ألا تزيد مدة عقد التمثيل عن سنتين، ويجوز تمديده لمدة أو مدد أخرى بموجب اتفاق كتابي جديد.

٤- لا يجوز للوسيط إحالة مهامه المحددة بعقد التمثيل بشكل كلي أو جزئي إلى طرف ثالث ما لم يكن هذا الطرف وسيطاً أو أحد الأشخاص المذكورين في المادة (٧) من هذه اللائحة، ويشترط لهذه الإحالة الحصول على الموافقة

الخطية من العميل، على أنه وفي حال كان المحال له وسيطا يجب أن تتم الإحالة بموجب عقد مكتوب يودع لدى الإتحاد عند طلب تسجيل المعاملة.

## المادة (٩)

### الكشف والإفصاح عن المعلومات

- ١- يلتزم اللاعبون والأندية بالإفصاح للاتحاد عن جميع التفاصيل المتعلقة بالأجور التي تم الاتفاق عليها والدفعات التي تم أو سيتم دفعها للوسيط أيا كان نوعها.
- ٢- يجب على اللاعبين والأندية الكشف عن جميع العقود والاتفاقيات الموقعة مع الوسطاء، خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ طلب الإتحاد.
- ٣- يجب أن يشمل عقد الاحتراف أو اتفاقية الانتقال أو الإعارة على أسم وتوقيع الوسيط المشارك بالعقد أو الاتفاقية، وفي حال عدم الاستعانة بوسيط يجب أن يذكر ذلك صراحة بالعقد أو الاتفاقية.
- ٤- ينشر الإتحاد في نهاية شهر مارس من كل عام، عبر موقعة الإلكتروني الرسمي أسماء جميع الوسطاء الذين تم تسجيلهم والمعاملات التي شاركوا فيها، كما يجب على الإتحاد أن يعلن عن إجمالي المبالغ المدفوعة للوسطاء من قبل اللاعبين والأندية كل على حدة.
- ٥- للاتحاد أن يتيح للاعبين المسجلين لديه أو الأندية الأعضاء أي معلومات متعلقة بالمعاملات التي يتبين أنها تخل بأحكام هذه المادة.

## المادة (١٠)

### أجر الوسطاء

١- يحتسب الأجر المستحق للوسيط نظير تمثيله اللاعب بما لا يتجاوز (١٠٪) من الدخل الإجمالي للاعب طوال مدة العقد.

٢- يحتسب الأجر المستحق للوسيط نظير تمثيله النادي بما لا يتجاوز (١٠٪) من الدخل الإجمالي للاعب طوال مدة العقد مضاف إليه أي مبالغ سيدفعها النادي الجديد إلى النادي المنتقل منه اللاعب.

٣- لأغراض تطبيق هذه المادة يقصد بالدخل الإجمالي للاعب مجموع رواتب اللاعب طوال مدة العقد مضاف إليها مقدم العقد -إن وجد-، ولا يشمل هذا المبلغ المزايا الأخرى للاعب مثل السيارة، الشقة، مكافآت الفوز التي يحصل عليها اللاعب أو أي نوع من المكافآت أو المزايا المحتملة.

٤- يحظر على الأندية تسليم المستحقات فيما بينها عن عمليات الانتقال والإعارة بما في ذلك بدل الانتقال والتعويض عن التدريب والمساهمة التضامنية عن طريق الوسطاء. كما لا يجوز المطالبة بتلك المستحقات عن طريق الوسطاء.

٥- لا يجوز للوسيط أن يحصل على أجرة إلا من قبل عميله مباشرة، واستثناء من ذلك يجوز للاعب بعد إبرامه لعقد احتراف أو عملية انتقال أو إعارة شارك فيها الوسيط أن يخول ناديه الجديد كتابيا ليقوم بالسداد للوسيط نيابة عنه، ويجب أن يتم السداد نيابة عن اللاعب وفقا للأحكام المتفق عليها بين اللاعب والوسيط.

٦- يحظر على الإداريين الحصول على أية مبالغ مالية من الوسيط.

٧- لا يستحق الوسيط أجرا إذا كان اللاعب المعني بالمعاملة قاصرا.

## المادة (١١)

### تضارب المصالح

- ١- يجب على اللاعبين والأندية قبل الاستعانة بخدمات الوسيط، بذل الجهود المعقولة لضمان عدم وجود تضارب في المصالح فعلي أو محتمل سواء بالنسبة للاعبين أو الأندية أو الوسطاء المشاركين في العملية.
- ٢- لا تعتبر حالة التضارب في المصالح موجودة إذا قام الوسيط بالكشف كتابة عن وجودها أو احتمال وجودها مع أحد الأطراف الأخرى المشاركة في العملية، ووافق باقي الأطراف كتابيا على ذلك قبل البدء في المفاوضات.
- ٣- مع مراعاة ما نص عليه البند ٢ من هذه المادة، فإنه إذا رغب كل من اللاعب والنادي في الاستعانة بخدمات نفس الوسيط ضمن نطاق نفس العملية، فإنه يتوجب على كل من اللاعب والنادي منح الموافقة الكتابية على ذلك قبل البدء في المفاوضات، ويجب أن تتضمن الموافقة تحديدا للطرف الذي سيقوم بدفع أجر الوسيط، ويجب على الأطراف إخطار الاتحاد بهذه الموافقة خلال ٥ أيام عمل من صدورهما، وتسليم الموافقة عند عملية تسجيل المعاملة.

## المادة (١٢)

### العقوبات التي توقع على الوسطاء

- ١- يعاقب كل وسيط يخالف أحكام هذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا لها أو يخل بالتزاماته التعاقدية تجاه أي من اللاعبين أو الأندية بعقوبة واحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:
  - أ- الإنذار الكتابي

- ب- الغرامة المالية التي لا تقل عن (د.ب. ١٠٠٠) ألف دينار بحريني ولا تزيد عن (د.ب. ١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار بحريني.
- ج- تعليق أعماله لمدة لا تزيد عن ٢٤ شهرا.
- د- شطبه نهائيا من سجلات الإتحاد
- هـ- حرمانه من المشاركة في أي نشاط له علاقة بكرة القدم لمدة محددة أو مدى الحياة.
- أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة يتم ارتكابها من قبل موظف تابع للوسيط أو ممثل له تعتبر مخالفة صادرة من الوسيط نفسه.

### المادة (١٣)

#### العقوبات التي توقع على الأندية

- يعاقب كل نادي يخالف أحكام هذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا لها أو يخل بالتزاماته التعاقدية تجاه أي وسيط بعقوبة واحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:
- ١- الإنذار الكتابي.
  - ٢- الغرامة المالية التي لا تقل عن (د.ب. ١٠٠٠) ألف دينار بحريني ولا تزيد عن (د.ب. ١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار بحريني.
  - ٣- الحرمان من تسجيل اللاعبين الجدد لمدة لا تزيد عن أربع فترات تسجيل متتالية، ويجوز تعليق هذا الحرمان لفترة معينة أو تأجيل تنفيذه على ألا تزيد مدة التأجيل عن فترتي تسجيل من تاريخ صدور القرار بالعقوبة.
  - ٤- الخصم من نقاط الفريق الأول بالنادي بما لا يقل عن ٣ نقاط ولا يزيد عن ٩ نقاط.
  - ٥- تنزيل الفريق الأول بالنادي لمصاف الدرجة الأدنى.

٦- الشطب نهائيا من سجلات الإتحاد.

## المادة (١٤)

### العقوبات التي توقع على اللاعبين

يعاقب كل لاعب يخالف أحكام هذه اللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا لها أو يخل بالتزاماته التعاقدية تجاه أي وسيط بعقوبة واحدة أو أكثر من العقوبات الآتية:

١- الإنذار الكتابي.

٢- الغرامة المالية التي لا تزيد عن (د.ب. ٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار بحريني.

٣- الايقاف عن اللعب بالمباريات الرسمية لمدة لا تتجاوز سنة واحدة.

٤- الشطب نهائيا من سجلات الإتحاد.

## المادة (١٥)

### أحكام عامة للعقوبات

١- تخص لجنة الانضباط بالاتحاد بالنظر في المخالفات وإيقاع العقوبات الواردة باللائحة.

٢- يراعى عند فرض العقوبات مدى جسامة المخالفة وتكرارها.

٣- يلتزم الإتحاد بنشر العقوبات التي يتخذها ضد أي وسيط وتبليغ الفيفا بذلك.

## المادة (١٦)

### أحكام ختامية

١- الاتحاد هو المختص بتفسير أي من مواد هذه اللائحة، وله اتخاذ القرارات اللازمة في كل ما لم يرد بشأنه نص استناداً إلى لائحة الفيفا الخاصة بتنظيم عمل الوسطاء.

٢- يعمل بهذه اللائحة من تاريخ صدورها، ويلغى كل نص يتعارض مع أحكامها.

## الملحق (أ)

### وثيقة إقرار الوسيط (الشخص الطبيعي)

إقرار الوسطاء بالنسبة للأشخاص الطبيعيين

الاسم الأول:

اللقب:

تاريخ الميلاد:

الجنسية / الجنسيات:

محل الإقامة الدائم (يشمل الهاتف والبريد الإلكتروني)

أنا (الاسم الأول ولقب الوسيط) بموجب هذا البيان أقر وأتعهد بالآتي:

١- أتعهد بالامتثال والالتزام بأية أحكام إلزامية في القوانين المحلية والدولية والتي

تشمل على وجه الخصوص تلك المتعلقة بقيامي بعمل كوسيط. بالإضافة

إلى ذلك أقر بالتزامي بالنظام الأساسي للاتحاد البحريني لكرة القدم وأي لوائح

صادرة عنه والفيفا والاتحاد الآسيوي لكرة القدم.

٢- أقر بأنني حالياً لا أشغل أي منصب إداري وفق التعريف المبين بلائحة العمل مع

الوسطاء الصادرة عن الاتحاد البحريني لكرة القدم، ولا أنوي شغل هذا المنصب

مستقبلاً.

٣- أقر بأنني أتمتع بسمعة طيبة وأؤكد على وجه الخصوص بأنه لم يسبق أن فرضت

علي أي عقوبة جنائية بسبب جريمة مالية أو جريمة متعلقة بالعنف.

٤- بأنه ليس لدي أية علاقة تعاقدية مع الاتحاد البحريني لكرة القدم أو الاتحاد

الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا والتي قد تؤدي الى تضارب في المصالح، وأقر

بأنه وفي حال وجود أي شك في ذلك سألتزم بالكشف عن جميع العقود ذات الصلة.

٥- أقر بأنه يحظر علي التلميح بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن وجود أية علاقة تعاقدية مع الاتحاد البحريني لكرة القدم أو الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا فيما يرتبط بأنشطتي كوسيط.

٦- أقر بأنني لن أقبل أي مبلغ مالي مدفوع من نادي الي ناد آخر نظير انتقال لاعب مثل بدل الانتقال والتعويض عن التدريب والمساهمة التضامنية.

٧- أقر بأنني لن أقبل أي مبلغ مالي من أي طرف في حال كان اللاعب المعني بالمعاملة قاصرا.

٨- أتعهد بأنني لن أشارك بشكل مباشر أو غير مباشر بالمراهنات والمقاومة واليانصيب وأية أحداث أو معاملات أخرى مماثلة مرتبطة بمباريات كرة القدم. كما أقر بأنني لن أمتلك حصص أو أسهم نشطة أو غير نشطة في الشركات أو المنظمات أو المؤسسات التي تروج أو تنظم مثل تلك الأحداث أو المعاملات.

٩- أتعهد بأن أقدم إلى الإتحاد البحريني لكرة القدم عند الطلب كافة التفاصيل الخاصة بأي مبلغ من أي نوع كان تم دفعه لي من قبل نادي أو لاعب مقابل خدماتي كوسيط.

١٠- أتعهد بأن أقدم إلى الإتحاد البحريني لكرة القدم أو الإتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا كافة العقود والاتفاقيات والسجلات المرتبطة بعملي كوسيط، لغرض تحقيقاتهم، كما أتعهد بتقديم أية مستندات ذات صلة من أي طرف آخر قدم استشارة أو سهل أو شارك بشكل فعال في العمليات التي أكون مسئولا عنها.

١١- أقر بموافقتي على قيام الإتحاد البحريني لكرة القدم بامتلاك أي بيانات مرتبطة  
بعملي كوسيط ومعالجتها بغرض نشرها.

١٢- أقر بموافقتي على قيام الإتحاد البحريني لكرة القدم بنشر تفاصيل أية عقوبات  
تتخذ بحقي وإخطار الفيفا بها.

١٣- أقر بأنني مدرك تماما أن هذا الإقرار يجب أن يكون متاحا لأعضاء الهيئات المختصة  
بالاتحاد البحريني لكرة القدم.

١٤- تعليقات وملاحظات قد تكون ذات صلة:

-----  
-----  
-----

وقعت هذا الإقرار بحسن نية وصدق وذلك استنادا إلى المعلومات والمواد  
المتاحة لي في الوقت الحالي وأوافق على أنه من حق الاتحاد البحريني لكرة  
القدم إجراء أي مراجعات يراها ضرورية للتحقق من المعلومات الواردة في هذا  
الإقرار. وأقر أيضا بأنني ومن بعد تسليم هذا الإقرار سوف أخطر الإتحاد البحريني  
لكرة القدم فوراً بأي تغيير يطرأ على المعلومات الواردة فيه.

## الملحق (٢)

### إقرار الوسيط (الشخص الاعتباري)

إقرار الوسطاء بالنسبة للأشخاص الاعتباريين

اسم الشركة (الشخص الاعتباري/ الكيان القانوني):

عنوان الشركة (يشمل الهاتف/ الفاكس، البريد الإلكتروني والموقع الإلكتروني)

يشار إليه فيما بعد بـ "الشركة"

الاسم الأول واللقب للشخص المخول بتمثيل الشركة (الشخص الاعتباري / الكيان

القانوني):

( ملحوظة: يجب على كل شخص يعمل نيابة عن الشركة تعبئة نسخة منفصلة من هذا

الإقرار).

أنا (الاسم الأول لقب الشخص المخول بتمثيل الشخص الاعتباري / الكيان القانوني)،

والمخول حسب الأصول بتمثيل الشركة، بموجب هذا البيان أقر وأتعهد بالآتي:

١- أتعهد أنا والشركة التي أمثلها بالامتثال والالتزام بأية أحكام إلزامية في القوانين

المحلية والدولية والتي تشمل على وجه الخصوص تلك المتعلقة بقيامي

بعملي كوسيط. بالإضافة إلى ذلك أقر أنا والشركة التي أمثلها بالالتزام بالنظام

الأساسي للاتحاد البحريني لكرة القدم وأي لوائح صادرة عنه والفيفا والاتحاد

الآسيوي لكرة القدم.

٢- أقر بأنني حالياً لا أشغل أي منصب إداري وفق التعريف المبين بلائحة العمل مع

الوسطاء الصادرة عن الإتحاد البحريني لكرة القدم، ولا أنوي شغل هذا المنصب

مستقبلاً.

- ٣- أقر بأنني أتمتع بسمعة طيبة وأؤكد على وجه الخصوص بأنه لم يسبق أن فرضت علي أية عقوبة جنائية بسبب جريمة مالية أو جريمة متعلقة بالعنف.
- ٤- أقر بأنني والشركة التي أمثلها ليس لدينا أية علاقة تعاقدية مع الاتحاد البحريني لكرة القدم أو الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا والتي قد تؤدي الى تضارب في المصالح، وأقر والشركة التي أمثلها بأنه وفي حال وجود أي شك في ذلك سنلتزم بالكشف عن جميع العقود ذات الصلة.
- ٥- أقر بأنه يحظر على الشركة التلميح بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن وجود أية علاقة تعاقدية مع الاتحاد البحريني لكرة القدم أو الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا فيما يرتبط بأنشطتها كوسيط.
- ٦- أقر والشركة التي أمثلها بأننا لن نقبل أي مبلغ مالي مدفوع من نادي الى ناد آخر نظير انتقال لاعب مثل بدل الانتقال والتعويض عن التدريب والمساهمة التضامنية.
- ٧- أقر أنا والشركة التي أمثلها بأننا لن نقبل أي مبلغ مالي من أي طرف في حال كان اللاعب المعني بالمعاملة قاصرا.
- ٨- أتعهد أنا والشركة التي أمثلها بأننا لن نشارك بشكل مباشر أو غير مباشر بالمراهنات والمقامرة واليانصيب وأية أحداث أو معاملات أخرى مماثلة مرتبطة بمباريات كرة القدم. كما نقر بأننا لن نمتلك حصص أو أسهم نشطة أو غير نشطة في الشركات أو المنظمات أو المؤسسات التي تروج أو تنظم مثل تلك الأحداث أو المعاملات.

٩- أتعهد نيابة عن الشركة التي أمثلها بأن يقدم إلى الإتحاد البحريني لكرة القدم عند الطلب كافة التفاصيل الخاصة بأي مبلغ من أي نوع كان تم دفعه للشركة من قبل نادي أو لاعب مقابل خدماتها كوسيط.

١٠- أتعهد نيابة عن الشركة التي أمثلها بأن يقدم إلى الإتحاد البحريني لكرة القدم أو الإتحاد الآسيوي لكرة القدم أو الفيفا كافة العقود والاتفاقيات والسجلات المرتبطة بعمل الشركة كوسيط، لغرض تحقيقاتهم، كما أتعهد بتقديم أية مستندات ذات صلة من أي طرف آخر قدّم استشارة أو سهل أو شارك بشكل فعال في العمليات التي تكون الشركة مسئولة عنها.

١١- أقر نيابة عن الشركة التي أمثلها بالموافقة على قيام الإتحاد البحريني لكرة القدم بامتلاك أي بيانات مرتبطة بعمل الشركة كوسيط ومعالجتها بغرض نشرها.

١٢- أقر نيابة عن الشركة التي أمثلها بالموافقة على قيام الإتحاد البحريني لكرة القدم بنشر تفاصيل أية عقوبات تتخذ بحقها وإخطار الفيفا بها.

١٣- أقر بأنني مدرك تماما أن هذا الإقرار يجب أن يكون متاحا لأعضاء الهيئات المختصة بالإتحاد البحريني لكرة القدم.

١٤- تعليقات وملاحظات قد تكون ذات صلة:

---

---

---

وقعت هذا الإقرار بحسن نية وصدق وذلك استنادا إلى المعلومات والمواد المتاحة لي في الوقت الحالي وأوافق على أنه من حق الاتحاد البحريني لكرة القدم إجراء أي مراجعات يراها ضرورية للتحقق من المعلومات الواردة في هذا الإقرار. وأقر أيضا بأنني ومن بعد تسليم هذا الإقرار سوف أخطر الإتحاد البحريني لكرة القدم فوراً بأي تغـير يطرأ على المعلومات الواردة فيه.